JURNAL DIRASATICA
Jurnal Pengajian Islam Kontemporari
Journal of Contemporary Islamic Studies

Vol. 1, No. 1 (Oct. 2025), 130-141.
eISSN: 3120-3604

التبنّي الجاهلي وإبطال ممارسته في ضوء القرآن الكريم

Pre-Islamic Adoption and Invalidation of Its Practice in the Quran

Saufi Hj Abdullah

Faculty of Usuluddin and Al-Quran & Sunnah, Sultan Ismail Petra International Islamic University College (KIAS), 16010, Kota Bharu, Malaysia.

*Corresponding author e-mail: saufihajiabdullah@gmail.com

Received: 18-11-2024
Accepted: 16-12-2024
Published: 31-10-2025

How to Cite:
Abdullah, S. (2025). التبنّي الجاهلي وإبطال ممارسته في ضوء القرآن الكريم. *Jurnal Dirasatica: Jurnal Pengajian Islam Kontemporari, 1*(1), 130-141.

ABSTRACT

This research addresses the topic of pre-Islamic adoption and the abolition of its practice in light of the Holy Quran, focusing on the Holy Quran's stance on adoption and its rejection of pre-Islamic practices. The research aims to clarify the importance of adhering to Islamic rulings related to lineage and family relationships, with a focus on the negative effects of adoption on the purity of lineage and the loss of the rights of legitimate children. The research also presents the Quran's unique approach to adopting, demonstrating that it does not alter the true identities of children or disrupt lineage, and that adoption is prohibited to protect hereditary rights. The research relies on both inductive and analytical approaches, using Quranic texts and Prophetic hadiths as primary references to study the concept of adoption and its impact on society. The research demonstrates the necessity of abolishing adoption, according to the Holy Quran, as a means of protecting lineage. Quranic verses indicate that adoption leads to the mixing of lineages and the loss of natural rights of biological

children. It also promotes social justice by preserving inheritance rights and ensuring the absence of family disputes. The study concluded that the nullification of adoption in the Holy Quran is a necessary measure to protect lineages and strengthen healthy family relationships, thus contributing to achieving justice and social stability. It is recommended to adhere to Sharia provisions to strengthen natural bonds between individuals.

Keywords: *Pre-Islamic; Quran; Adoption; Inductive.*

ملخص البحث

يتناول هذا البحث موضوع التبنّي الجاهلي وإبطال ممارسته في ضوء القرآن الكريم ، ، مُركّزًا على موقف القرآن الكريم من التبنّي ورفض الممارسات الجاهلية التي كانت سائدة قبل الإسلام. يهدف البحث إلى توضيح أهمية الالتزام بالأحكام الشرعية المتعلقة بالأنساب والعلاقات الأسرية، ، مع التركيز على التأثيرات السلبية للتبني على نقاء الأنساب وضياع حقوق الأبناء الشرعيين. كما يعرض البحث طريقة القرآن الفريدة في معالجة التبنّي ، حيث يبيّن أنه لا يغير من هوية الأبناء الحقيقية ولا يخلّ بالأنساب، ويُحرم التبنّي لحماية الحقوق الوراثية. يعتمد البحث على المنهجين: الاستقرائي والتحليلي، حيث استُخدمت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية كمرجع أساسي لدراسة مفهوم التبنّي وتأثيره في المجتمع. أظهر البحث ضرورة إبطال التبنّي وفقًا للقرآن الكريم كوسيلة لحماية الأنساب. فقد بينت الآيات القرآنية أن التبنّي يؤدي إلى اختلاط الأنساب ويُفقد الحقوق الطبيعية للأبناء الحقيقيين. وتعزيز العدالة الاجتماعية من خلال الحفاظ على حقوق الوراثة وضمان عدم حدوث نزاعات عائلية. وخلّص البحث إلى أن إبطال التبنّي في القرآن الكريم هو إجراء ضروري لحماية الأنساب وتعزيز العلاقات الأسرية السليمة، مما يُسهم في تحقيق العدالة والاستقرار الاجتماعي. يُوصى بالالتزام بالأحكام الشرعية لتعزيز الروابط الطبيعية بين الأفراد

الكلمات المفتاحية: القرآن ؛ التبنّي ؛ الاستقرائي

1. مقدمة

تعتبر عادة التبنّي التي كانت سائدة في المجتمعات الجاهلية السابقة من العادات التي تحمل آثارًا اجتماعية ونفسية عميقة، إذ عانت العديد من الأسر من تبعات هذه العادة بسبب اختلاط الأنساب وافتقار الأفراد إلى هويتهم الحقيقية، مما أدى إلى مشاكل اجتماعية معقدة تؤثر على تماسك المجتمع.

يسعى البحث إلى استعراض الآيات القرآنية التي تناولت موضوع النسب، موضحًا كيف أسهمت هذه النصوص في تقديم إطار قانوني وأخلاقي يحفظ حقوق الأفراد ويعزز مبادئ الحق والعدل. إن الفهم العميق لهذه الآيات الكريمة يساعد على إدراك أهمية النسب في حفظ الهوية والكرامة الإنسانية. بالإضافة إلى ذلك، سيتم تناول دور السنة النبوية في توضيح هذه المفاهيم وتطبيقها عمليًا، مما يعكس أهمية العودة إلى القيم الأصيلة التي تضمن تماسك المجتمع واستقراره.

يهدف هذا البحث أيضًا إلى تعزيز الوعي بأهمية النسب في الإسلام وبيان كيف أن التأصيل الشرعي قد أسهم في إبطال العادات الجاهلية الضارة، مما يسهم في بناء مجتمع صحي قائم على أسس الحق والعدل. من خلال استكشاف الجوانب المختلفة للتبني، نأمل أن نسهم في نشر فهم العميق لقضايا النسب والعلاقات الأسرية في السياق الإسلامي.

قبل التطرق إلى المباحث الأساسية لهذا الموضوع، يحسن البدء أولاً باستعراض منهجية البحث وتعريف الموضوع بشكل عام.

2. منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهجين الاستقرائي والتحليلي، حيث استُخدمت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية من المصادر التفسيرية القديمة والحديثة التي تناولت هذا الموضوع بدراستها وتحليلها واستنباط الفوائد منها، مع الاستفادة من الدراسات والكتب ذات العلاقة بالموضوع.

3. الدراسات السابقة

بحثت الدراسات السابقة موضوع التبنّي في المجتمع الجاهلي وموقف الإسلام منه بعمق، حيث اتفق المفسرون القدماء والمعاصرون كابن كثير والزحيلي وطنطاوي على أن التبنّي في الجاهلية كان يعني نقل الولاء والنسب بشكل مجازي، وأجمعوا على تحريمه وإبطاله في الإسلام. وقد أوضح سيد قطب في "ظلال القرآن" أسباب انتشار هذه الظاهرة مثل الحروب والعبودية، مؤكداً أنها كانت وسيلة لتحسين الوضع الاجتماعي. أما محمد شلتوت فركّز على الحكمة القرآنية في إبطال التبنّي مع السماح بالاحتضان والرعاية دون تغيير الأنساب، بينما شدّد شحاتة الفيومي على موقف الإسلام الواضح وأهمية إرساء نظام الكفالة كبديل للتبني. وتمحورت النقاط المشتركة في هذه الدراسات

حول إبطال مفهوم التبنّي الجاهلي، والحفاظ على الأنساب، وتوفير بدائل اجتماعية للرعاية، وتصحيح المفاهيم الخاطئة المتعلقة بالنسب.

4 .تعريف التبنّي لغة واصطلاحا

التبنّي في اللغة: يُشتقّ مفهوم التبنّي من الفعل "تبنى" والذي يعني أن يتخذ شخصٌ ما آخر ابناً له(مجمع اللغة العربية، 1982)

وفي الاصطلاح : يُعرف التبنّي بأنه اتخاذ شخصٍ ما كابنٍ له، بحيث يتم إلحاقه بالأسرة المعنية، مما يؤدي إلى قطع صلته بأبيه البيولوجي، ويتحمل بموجب ذلك واجبات معينة في الحياة، كما يُمكن أن يرثه بعد وفاته . (محمود شلتوت، د.ت)

5. التبنّي في الأمم السابقة

التبنّي كان معروفًا منذ العصور القديمة، وقد تطرق القرآن الكريم إلى هذا الموضوع في موضعين:

أولًا: تبني عزيز مصر ليوسف عليه السلام

قصّ الله تعالى علينا قصة يوسف عليه السلام ، فقد كان أشرف إخوته وأجلّهم وأعظمهم (ابن كثير، 1999) رأى رؤيا قبل أن يبلغ الحُلم فقصّها على أبيه يعقوب عليه السلام . قال تعالى : إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَٰجِدِين ، قَالَ يُبُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيْدًاۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوّ مُّبِين. (سورة يوسف: 4-5). فعرف أبوه أنه سينال منزلة عالية، ورفعة عظيمة في الدنيا والآخرة؛ لذلك أمره بكتمانها وألا يقصّها على إخوته؛ كيلا يحسدوه ويكيدوه بأنواع الحيل والمكر.(ابن كثير، 1998)

وقد كان من أمره وأمرهم ما قصّه الله علينا في القرآن الكريم حتى استقر به المقام في بيت عزيز مصر، قال تعالى: وَقَالَ ٱلَّذِي ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِي مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدا وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُۥ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِۚ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ(سورة يوسف: 21) .

وكان الذي اشتراه، إنه كان رئيس الشرطة لملك مصر في ذلك الوقت ولقبه القرآن(طنطاوي، 1998) ، ومعنى والمثوى: هو الإقامة(القاسمي، 1418هـ).، قال صاحب الكشاف: في قوله أَكْرِمِي مَثْواهُ أى: اجعلي منزله ومقامه عندنا كريما ، وقوله: عَسى أَنْ يَنْفَعَنا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَداً ... بيان لسبب أمره لها بإكرام مثواه.(الزمخشري، 1987) أى: عسى هذا الغلام أن ينفعنا في قضاء مصالحنا، وفي مختلف شؤوننا، أو نتبناه فيكون منا بمنزلة لولد، فإني أرى فيه علامات الرشد والنجابة، وأمارات الأدب وحسن الخلق(طنطاوي، 1998) وهذا من لطف الله به ورحمته وإحسانه إليه، بما يريد أن يؤهله له ويعطيه من خيري الدنيا والآخرة.

ثانيًا: تبني فرعون لموسى عليه السلام:

كان فرعون يذبح أبناء بني إسرائيل، لما أخبره الكهان أن هلاكه على يد غلام منهم(ابن جزي، 1416هـ)، ثم لما أكثر من قتل ذكور بني إسرائيل خافت القبط أن يُفنى بنو إسرائيل، فيَلُون هم ما كانوا يلونه من الأعمال الشاقة؛ فأمر فرعون بقتل الولدان عامًا وتركهم عامًا، ووُلد موسى عليه السلام في العام الذي يُقتل فيه الولدان، فأُلهمت أمه وأُلقي في خلدها ونُفث في روعها(ابن كثير،1998) كما قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلا تَخَافِي وَلا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾(سورة القصص:7)

وهكذا ذهب به الماء إلى دار فرعون ولما رأته امرأة فرعون أوقع الله محبته في قلبها وقالت لزوجها: ﴿وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لا تَقْتُلُوهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ﴾ (سورة القصص: 9) أي: لعله يكون سببا للنفع والخير، لما رأيت فيه من مخايل اليمن وأمارات النجابة، أو نتخذه ولدا ونتبناه، لما يتمتع به من الوسامة والجمال(الزحيلي، 1991)

ثالثًا: التبنّي عند الرومان

كان التبنّي معروفًا في القانون الروماني، فمن حق الأب أن يجعل له ابنًا من غير سلالته، ومن غير ذريته، ولو كان المتبنَّى له أب معروف ونسب ثابت، فلم يقتصر التبنّي على مجهول النسب، وإذا كان من ألحقه بنسبه كبيرًا، كان الإلحاق بما يشبه العقد، وكان للابن بالتبنّي كافة الحقوق الشرعية في ممتلكات أبيه المتبنّي، فهو لم يكن يعتبر ابنًا من الدرجة الثانية، بل كان مساويًا لسائر الأبناء.

6. التبنّي عند العرب في الجاهلية

كان المجتمع العربي في الجاهلية كغيره من المجتمعات الأخرى من يونان ورومان وغيرهما، يسير على مزاج ذاتي، وتصورات ضيقة الأفق، مما أدى إلى وجود بعض العادات والتقاليد الموروثة التي تتعارض مع أصول الأخلاق القويمة وسلامة المجتمع، ووحدة الأسرة وانسجامها.

كان التبنّي في العصر الجاهلي ممارسة شائعة، حيث كان الرجال يتبنون أبناء غيرهم، مما كان يترتب عليه تطبيق كافة أحكام البنوة عليهم. يُذكر أنه في تلك الفترة، إذا أعجب الرجل بصفات أحد.

وتبنى النبي محمد ﷺ زيد بن حارثة رضي الله عنه، كما قام حذيفة بتبني سالم مولاه، وتبنى الخطاب، المعروف بأبي عامر بن أبي ربيعة. وقد كانت هذه الممارسات شائعة بين العديد من العرب في تلك الفترة. ومع ذلك، جاء القرآن الكريم ليبطل هذه العادة ويُلغيها، مؤكدًا على أهمية النسب الشرعي وأثره في العلاقات الأسرية.(محمد علي السايس وآخرون، 1996)

7 .أسباب التبنّي

التبنّي ظاهرة اجتماعية كانت منتشرة في بعض المجتمعات، حيث كان هناك أفراد يُعرفون بأسماء آباء غير حقيقيين. فقد كان هناك أطفال لا يعرف لهم آباء، وكان من الشائع أن يقوم رجل بتبني أحد هؤلاء الأطفال، فيطلق عليه لقب "ابنه" ويلحقه بنسبه. هذا التبنّي لم يكن مجرد تسمية، بل كان يتضمن حقوقاً وواجبات متعلقة بالنسب والميراث.

كما أن هناك أطفالاً لهم آباء معروفون، لكن كان بعض الرجال يميلون لأخذ هؤلاء الأطفال والتبنّي، ليصبح الطفل معروفاً باسم الرجل الذي تبناه، مما يتيح له الدخول في عائلته ومشاركتها في الحقوق والواجبات(سيد قطب، 1997)

غالبًا ما كانت هذه الممارسات تحدث في سياقات معينة، مثل الحروب والغزوات، حيث كان يتم أسر الأطفال والشباب. وكان من يختار تبني أحد هؤلاء الأسرى يُعطيه اسم عائلته ويعترف به كابن له، مما يضمن له حقوق البنوة التي تشمل الميراث والولاء. (سيد قطب، 1997)

هذه الظاهرة تعكس جانباً من التعقيدات الاجتماعية التي كانت تسود تلك الفترات، حيث كان يُنظر إلى التبنّي كوسيلة لتكوين الروابط العائلية وتوسيع شبكة العلاقات الاجتماعية، حتى وإن لم تكن تلك الروابط دموية.

8 .إبطال عادة التبنّي الجاهلي

لقد تمّ إبطال عادة التبنّي الجاهلي عبر مسارين أساسيين: الأول هو التوجيهات القرآنية التي وضعت مبادئ واضحة لنسب الأبناء، والثاني هو السنة النبوية والتطبيق العملي الذي قدمه النبي محمد صلى الله عليه وسلم، مما يبرز أهمية الحفاظ على حقوق الأفراد وكرامتهم.

الأول: التوجيهات القرآنية

لقد اتخذ القرآن الكريم موقفًا حازمًا تجاه التبنّي الجاهلي، حيث أبطله وألغى الآثار القانونية والاجتماعية التي كانت تُعتبر مترتبة عليه. وأرشد إلى ما يتطلبه العقل السليم والمنطق المستقيم، وقد جاء ذلك بشكل واضح في قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي ٱلسَّبِيلَ 4 ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ﴾(سورة الأحزاب: 4-5)وفي جملة الآية الكريمة إشارة إلى ما كان عليه المجتمع الجاهلي من تخلخل في العلاقات الجنسية، ومن اضطراب في الأنساب، وقد عالج الإسلام كل ذلك بإقامة الأسرة الفاضلة، المبنية على الطهر والعفاف، ووضع الأمور في مواضعها السليمة.

وفي الآية الكريمة دلالات متعددة، منها:

1. ما يتعلق بأمر النسب. فالله تعالى يقول: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ﴾ مما يوضح أن الادعاءات لا تغير الحقيقة. وقد كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم ينادي زيد بن حارثة بزيد بن محمد، لكن الله أراد أن يقطع هذا الادعاء.(ابن كثير، 1998)
2. ادعاء التبنّي هو مجرد قول بالفم وليس له حقيقة في عالم الواقع، وهذا ما أشار إليه قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ﴾، هو مجرد قول باللسان لا يؤيده الواقع، ولا يسانده الحق. كما يوضح ابن كثير في تفسيره : "تبنيكم لهم قول لا يقتضي أن يكون ابنا حقيقيا، فإنه مخلوق من صلب رجل آخر، فما يمكن أن يكون له أبوان، كما لا يمكن أن يكون للبشر الواحد قلبان".(ابن كثير، 1998)

3. الذي حرّم التبنّي هو الله تعالى، وهو القائل: ﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ وَهُوَ يَهۡدِي ٱلسَّبِيلَ﴾. الآية تشير إلى ضرورة اتباع الحق وترك الباطل(الشوكاني، 1441هـ) ولذا، فإن نسب الأبناء إلى آبائهم الأصليين هو الأمر الأعدل عند الله تعالى.

4. إذا لم يُعرف والد الطفل، فهو يعتبر أخًا في الدين، وينادى بـ "يا أخي" أو "يا مولاي"، مما يدل على الأخوة في الدين والمودة. قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡ﴾، حيث يشير الموالي إلى الأصدقاء والمعتقين والأقارب والجيران، وكل من يتحمل مسؤولية الآخر.(الراغب الأصفهاني، 1997)

تفيد الآية الكريمة بأن الله يأمر بإرجاع أنساب الأدعياء إلى آبائهم إن وُجدوا، وإذا لم يُعرفوا فهم إخوان في الدين وموالي لهم، عوضًا عما فقدوه من نسب. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنت أخونا ومولانا"(ابن كثير، 1997) ووقال ابن عمر رضي الله عنهما : أن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ (ابن كثير، 1997)

5. ليس هناك جناح أو إثم، فيما نسبتم فيه من خطأ غير مقصود بنسبتكم بعض الأبناء الأدعياء إلى غير آبائه أو سبق لسان، أو بعد الاجتهاد واستفراغ الوسع، فإن الله قد وضع الحرج في الخطأ ورفع إثمه، كما قال تعالى: {رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا}(سورة البقرة: 286). وثبت في الحديث الذي رواه ابن ماجه عن عبد اله بن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إنَّ اللهَ تعالى وضع عن أُمَّتي الخطأ، والنسيانَ، وما اسْتُكرِهوا عليه)(ابن ماجه، 2009)

الثاني: التوجيهات النبوية

وقد شدّد الرسول صلى الله عليه وسلم على أهمية تأكيد النسب، وتوعد الذين يكتمون الحقيقة في الأنساب بوصمة الكفر. وقد جاء في الحديث الشريف: (ليسَ مِن رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أبِيهِ وهو يَعْلَمُهُ إلَّا كَفَرَ، ومَنِ ادَّعَى ما ليْسَ له فليسَ مِنَّا، ولْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)(مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان: رقم الحديث:115) وهذا التشديد يتمشى مع اهتمام الإسلام الكبير بحماية الأسرة وروابطها، حيث يسعى إلى تأمينها بكل الوسائل التي تضمن السلامة والاستقامة والقوة. هذا يساهم في بناء مجتمع متماسك ونظيف وعفيف.(سيد قطب، 1997).

وقد تبنى الرسول صلى الله عليه وسلم زيدًا بن حارثة قبل هذا التشريع، استنادًا إلى ما كان معروفًا في العرب من التبنّي . ولكن عندما جاء القرآن الكريم ليبطل هذا الأمر، أمر الله نبيه ﷺ بتنفيذ هذا التشريع ليكون نموذجًا عمليًا يوضح بطلان التبنّي ، ويشجع الناس على قبول هذا التغيير دون تردد. وبالتالي، أصبح الرسول قدوة يُحتذى بها، خاصة في ما يتعلق بالعادات الموروثة المتأصلة من مجرد إعلان التشريع الجديد وإبطال السابق له.

ويُروى أن النبي محمد صلى الله عليه وسلم أُمر بالزواج من زينب بنت جحش، التي كانت زوجة زيد بن حارثة بعد أن طلقها. وهذا ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْد مِّنْهَا وَطَرا زَوَّجْنٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَج فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْاْ مِنْهُنَّ وَطَراً وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولا ﴾(سورة الأحزاب: 37) حيث يُشير الله تعالى إلى النبي ﷺ أن يأمر زيدًا بالإبقاء على زوجته، ما سيظهره الله وهو إرادة الزواج بها. وكان يخشى أن يتحدث الناس عن هذا الأمر، ولكن الله تعالى هو أحق أن يُخشى. عندما طلق زيد زينب، تزوجها النبي ليظهر أنه لا حرج في الزواج من مطلقات الأدعياء، وهو أمر قد قدره الله تعالى.(الجمل، 1996)

وروي عن علي بن الحسين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أوحى الله تعالى إليه أن زيدا يطلّق زينب، وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها، فلما تشكّى زيد للنبي صلى الله عليه وسلم خلق زينب، وأنها لا تطيعه، وأعلمه أنه يريد طلاقها، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب والوصية: «اتق الله في قولك وأمسك عليك زوجك» وهو يعلم أنه سيفارقها ويتزوجها؛ وخشي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلحقه قول من الناس في أن يتزوج زينب بعد زيد، وهو مولاه، وقد أمره بطلاقها، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من خشيته الناس في شيء قد أباحه الله له، بأن قال: «أمسك» مع علمه بأنه يطلّق، وأعلمه أن الله أحق بالخشية، أي في كل حال.(الزحيلي، 1991)

وبذلك، أصبح التبنّي الذي كان شائعاً في الجاهلية غير جائز في الإسلام، وأبطلت هذه الممارسة بشكل كامل. فقد حظر الإسلام التبنّي واعتبره عملاً غير مشروع، وجعل من غير الممكن للمؤمن أن يتبنى شخصاً على أنه ابنه أو يتعامل معه على هذا الأساس. بدلاً من ذلك، يمكن للمسلم أن يتخذ من لا أب له أخاً في الدين، ويعامله باحترام وتقدير، ويعطيه حقوقه من المحبة والرعاية، ولكن دون أن ينسبه إلى نفسه بالنسب. وهذا كله يكون لأجل الله تعالى وطلباً للثواب في الآخ.

9 .الحكمة الشرعية في إبطال التبنّي

إن الحكمة في إبطال التبنّي في الإسلام تتجلى في العديد من الجوانب التي تُعبر عن أهمية الأنساب والعلاقات الأسرية. فالتبنّي يحمل في طياته أضرارًا كبيرة على المتبني وعلى أسرته، ويمكن تلخيص هذه الأضرار في عدة نقاط:

أولاً، يُعاني الأب الحقيقي من حرمانه من النسب الشرعي الذي يُعبر عن صلة الدم والوراثة. هذا الحرمان يؤدي إلى فقدان النصر والمعونة التي تنشأ عن شعور العائلة بالمسؤولية المشتركة. إذ أن الروابط الأسرية الحقيقية قائمة على العلاقات الطبيعية التي تُعزز من الوحدة والتماسك الاجتماعي.

ثانيًا، يُعَد التبنّي سببًا لتضييع حقوق الورثة. عندما يُعطى المتبنى مكانة الابن، يتم تجاهل حقوق الورثة الشرعيين الذين يُفترض أن يتلقوا إرثهم من المتبني. وهذا قد يؤدي إلى نشوء العداوة بين الأفراد، حيث يشعر الورثة بالظلم ويؤدي إلى تفكك الروابط الأسرية.

ثالثًا، يُدخل المتبنى في بيئة أسرية تتسم بالفوضى من حيث العلاقات. فعندما يتواجد المتبنى بين زوجة المتبني وبناته، تتكون علاقات غير طبيعية. فهو يُعامل كابن أو أخ بينما هو في الواقع أجنبي، مما يُمكن أن يُسبب اختلاط الأنساب وظهور مشكلات في المستقبل، كأن يتزوج المتبنى من أخوات المتبني أو من بناتهن، مما يُضيع الأنساب ويخل بالنظام الأسرى.(محمود شلتوت، د.ت. والفيومي)

وقد ورد عن النبي ﷺ يُشدد على هذا المعنى، حيث قال: (أيُّما امرأةٍ أدخلت على قومٍ من ليس منهم فليست من اللهِ في شيءٍ ولن يدخلَها اللهُ جنتَه وأيُّما رجلٍ جحدَ ولدَه وهو ينظرُ إليه احتجبَ اللهُ منه وفضحَه على رؤوسِ الأولين والآخرين) (أبو داود، 1416هـ): مما يُبرز أهمية الأنساب والتأكيد على ضرورة احترام الروابط الشرعية. كما أن من يُنكر ولده وهو ينظر إليه يُعاقب بإبعاد الله عنه، مما يُظهر أهمية الصلة الطبيعية التي لا يُمكن استبدالها .لذا، فإن إبطال التبنّي في الإسلام جاء لحماية الأنساب والحقوق الأسرية، وضمان استمرار العلاقات السليمة والمشروعة بين الأفراد، مما يُساهم في تعزيز الروابط الاجتماعية وتفادي الفتن والمشاكل الأسرية.

رابعا: إن التبنّي قد يُعتبر قسوة على الوالدين البيولوجيين، حيث يؤثر سلباً على مكانتهما النفسية وكرامتهما ويهدر حقوقهما.

خامسا: إن الإسلام يستند في جميع تعاملاته الاجتماعية إلى مبادئ الحق والعدل ورعاية الحقيقة، مما يستدعي نسب الولد إلى والده البيولوجي وليس إلى والد مزيف أو غير حقيقي، لأن الحق هو الأحق بالاتباع والاحترام.

10 .الخلاصة:

يمكن القول أن إبطال عادة التبنّي الجاهلي في ضوء القرآن الكريم يبرز أهمية انتساب الأبناء إلى آبائهم البيولوجيين كعنصر أساسي للحفاظ على الهوية الفردية وحقوق الأسر. ويؤكد القرآن الكريم أن الانتساب إلى غير الآباء البيولوجيين يُعد انتهاكاً لمبادئ الحق والعدل، ويؤدي إلى اختلاط الأنساب والمسّ بكرامة الأفراد، مما يترتب عليه آثار سلبية على المجتمع بأسره. وقد ساهمت السنة النبوية في توضيح هذه المبادئ وتطبيقها عملياً، مما يبرز أهمية العودة إلى القيم الأصيلة التي تحافظ على حقوق الأفراد وتضمن تماسك المجتمع واستقراره. بالتالي، يعكس هذا الإبطال رغبة في تعزيز العدالة الاجتماعية وكرامة الإنسان في إطار العلاقات الأسرية.

قائمة المراجع

القرآن الكريم

ابن جزي الكلبي الغرناطي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة: الأولى – 1416 هـ، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، (1417 هـ – 1420 هـ) (1997 – 1999 م)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي

ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1998 م

ابن ماجه، سنن ابن ماجه، دار الرسالة العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 2009، تحقيق: شعيب الأرنؤط..

الجمل، سليمان بن محمد العجيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1416 هـ/1996 م، تحقيق: إبراهيم شمس الدين.

الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية، 1418هـ.

الزحيلي، وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر (دمشق – سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، الطبعة: الأولى، 1411 هـ/1991 م

الزمشري، محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الريان للتراث بالقاهرة – دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة: الثالثة 1407 هـ – 1987 م.

سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ، تحقيق: ومحمد العزيز الخالدي.

الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى – 1414 هـ

طنطاوي، محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1997 – 1998 م

قطب، سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، 1418 هـ/1997 م .

محمد علي السايس وآخرون، تفسير آيات الأحكام، ط2، دار ابن كثير، دمشق، 1417 هـ/1996 م، ج: 4، ص : 365.

محمود شلتوت، تفسير القرآن العظيم، دار القلم، مصر، الطبعة الثانية، د.ت.